

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣١٤ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ :  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولايته التنفيذية :  
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :  
وعلى طلب محافظ الشرقية :  
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض بمساحة أربعة أفدنة ملك الوحدة المحلية لمجلس مدينة القرى  
محافظة الشرقية ، لإقامة عمارات سكنية ضمن المرحلة الأولى من مشروع الإسكان الاجتماعي ،  
وذلك حسب الكروكي المرفق ، وحدودها كالتالي :

الحد القبلي : طريق ترابي مصنوع قها بطول ٩٠ متراً .

الحد البحري : باقى أملاك الدولة بطول ٩٠ متراً .

الحد الشرقي : جار أرض زراعية بطول ١٨٦,٦ متر .

الحد الغربي : طريق مقترن عرض ٢٠ متراً بطول ١٨٦ متراً .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٤ يوليه سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / إبراهيم محلب

نشرة المنشورة  
بيانات المنشورة  
بيانات المنشورة  
بيانات المنشورة

بيانات المنشورة

بيانات المنشورة

بيانات المنشورة



الجريدة الرسمية - طبعه تحريرها صدورها نطبخ - رقم  
العنوان - سانتا مارتا لبروكسل  
الشانغهاي - جاما - صدورها نطبخ - نطبخ ٢٠١٤  
الروي - طبعه تحريرها صدورها نطبخ - نطبخ ٢٠١٤

بيانات المنشورة



بيانات المنشورة

بيانات المنشورة